



# FCTC

اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية  
بشأن مكافحة التبغ

## مؤتمر الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ

الدورة السادسة

موسكو، الاتحاد الروسي، ١٣-١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤

## قرار

### FCTC/COP6(13) تقييم أثر اتفاقية المنظمة الإطارية

مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى القرار FCTC/COP5(12) الذي طلب فيه من أمانة الاتفاقية أن تعد تقريراً يبين الخيارات المتاحة بشأن إجراء تقييم لأثر اتفاقية المنظمة الإطارية بعد مرور أول عشر سنوات على تطبيقها؛

وإذ يرحب بالتقارير التي قدمتها الأطراف عن تنفيذ الاتفاقية في إطار دورة تقديم التقارير لعام ٢٠١٤، والتي تشكّل مصدراً هاماً لاستقاء المعلومات فيما يتعلق بالتقدم المحرز في تنفيذها على المستوى القطري والإقليمي والعالمي؛

وإذ يسلم بأنه ينبغي أن يجري خبراء مستقلون عملية تقييم أثر الاتفاقية؛

وبعد النظر في تقرير أمانة الاتفاقية المعنون، *تقييم أثر اتفاقية المنظمة الإطارية*، بصيغته الواردة في الوثيقة FCTC/COP/6/15،

يقرر ما يلي:

(١) أن يُجرى تقييم لأثر الاتفاقية بتوجيه من هيئة المكتب وعلى النحو المبين في الخيار ألف الوارد في الفقرة ٢٧ من الوثيقة FCTC/COP/6/15؛

(٢) أن يكون الغرض من تقييم الأثر هو تقدير ودراسة أثر الاتفاقية الإطارية على تدابير مكافحة التبغ وعلى مدى فعالية تنفيذها من أجل تقييم أثر الاتفاقية بوصفها أداة للحد من استهلاك التبغ وانتشاره، وذلك عقب مرور أول ١٠ سنوات على تطبيقها؛

(٣) أن يكلف هيئة المكتب، بناءً على فرز أولي تجريه الأمانة، بإنشاء فريق مكون من سبعة خبراء مستقلين، لإجراء عملية تقييم الأثر. وينبغي اختيار الفريق من الترشيحات المقدمة من الأطراف والمنظمات غير الحكومية المعتمدة لدى مؤتمر الأطراف وأن يضمن وجود توازن إقليمي وينبغي أن يضم الفريق خبرات في مجال تقييم البرامج، منها على سبيل المثال لا الحصر، تقييم سياسات وتشريعات مكافحة التبغ وقوانين المعاهدات وعلم الأوبئة والصحة العمومية؛

(٤) أن يكلف فريق الخبراء المستقلين بدراسة أثر اتفاقية المنظمة الإطارية في ثلاثة أطراف مختارة، بالتشاور مع هيئة المكتب، على أساس طوعي وضمن نطاق كل واحد من المستويات الأربعة المختلفة للتنمية الاقتصادية حسب توصيف البنك الدولي، بما يشمل إجراء تحليل يراعي نوع الجنس والأطفال وفئات السكان الضعيفة اجتماعياً واقتصادياً، وحيثما أُتيحت البيانات ذات الصلة، وذلك من خلال طلب وجهات نظر أصحاب المصلحة المعنيين والمنظمات والأطراف الفاعلة ذات الصلة في مجال مكافحة التبغ داخل الولايات القضائية الخاصة بكل واحدة منها، ومن خلال إجراء استعراضات مكتبية في إطار إنجازه لعمله؛ بما في ذلك تحديد مؤشرات ومنهجيات بشأن الاستهلاك والانتشار؛

(٥) أن يطلب من الأمانة أن تساعد فريق الخبراء المستقلين على الوفاء بولايته؛

(٦) أن يطلب من فريق الخبراء أن يعدّ تقريراً عن حصيلة تقييم أثر الاتفاقية ويضع توصيات محتملة، حسب الاقتضاء، عن كيفية تعزيز أثر اتفاقية المنظمة الإطارية، وذلك لتقديمها إلى مؤتمر الأطراف في دورته السابعة للنظر فيها بشكل نهائي.

(الجلسة العامة الخامسة، ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤)

= = =